

73 من 24/عمدة الأحكام/كتاب البيوع/حديث/لا يمنع جار جار

أن .. / الشيخ صالح الفوزان/كبار العلماء

صالح الفوزان

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جار ان اذا خشبه في جداره ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين؟ والله لارمين بها بين اكتافكم - 00:00:00

نعم هذا الحديث في بعض احكام الجوار وبعض احكام الجوار وما يجب على الجيران بعضهم لبعض. فان الجار له حق. له حق عظيم قد اوصى الله به في القرآن فقالوا اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وذي القربى واليتامى والمساكين والجار - 00:00:20

ذي القربى والجار الجنب الصاحب بالجنب فجعل للجار حقا من جملة الحقوق العشرة في هذه الاية وهو حق واجب. وقال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره - 00:00:50

في حديث اخر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره. الجوار له حق حتى العرب في كانوا يحسنون الجوار. لان هذا من مكارم الاخلاق التي اقرها الاسلام واوصى بها وهذا شيء يغفل عنه كثير من الناس اليوم - 00:01:09

يسيئون الى جيرانهم ويؤذونهم فضلا عن ان ان يصلوهم وان يعطوهم حقوقهم فهم مع منعهم لحقوق الجار يؤذونهم ولا يراعون حقه ولا حرمة حتى الجار الكافر له حق على المسلم - 00:01:35

فان النبي صلى الله عليه وسلم زار اليهودي وهو في سياق الموت كان العلماء يكرمون جيرانهم من اهل الذمة. يكرمونهم ويزورونهم ويدعونهم عندهم المناسبات اكل الطعام فهذا من محاسن هذا الدين - 00:02:00

اكرام الجار وهذا الحديث جاء ببيان شيء من حقوق الجار. انه اذا احتاج الجار الى وضع خشبة بالتاء او خشبة بالهاء. اذا احتاج الى وضع خشبة على جدار جاره فليس له ان يمنعه من ذلك. بل يمكنه من ذلك - 00:02:27

لان هذا من حق الجار على جاره الا اذا كان الجار الا اذا كان صاحب الجدار محتاجا له فحاجة المالك مقدمة على حاجة الجار. او كان الجدار لا يتحمل. يخشى ان يسقط لا ضرر ولا ضرار - 00:02:56

اما اذا كان الجدار قويا يتحمل وصاحبه مستغن عنه واحتاج اليه جاره ليضع عليه خشبة او خشبة فليس له منعه من ذلك لان هذا من حق جاره عليه بدون مقابل بدون ان يقول ما امكنك الا تعطيني كذا وكذا - 00:03:18

لا يجوز له اخذ العوظ على ذلك. لان هذا حق واجب عليه وهذا مما يدل على محاسن هذا الدين وانه يحسن الى الجيران ويوصي بحقوقهم ولما بلغ ابو هريرة رضي الله عنه هذا الحديث - 00:03:47

لمن حضره كانهم لم يصغوا له او كانه ثقل عليهم. فقال رضي الله عنه ما لي اراكم عنها معرضين اي عن هذه السنة ما لي اراكم عنها؟ معرضين اي عن هذه السنة التي بلغتكم - 00:04:10

اياها والله لارمين بها بين اكتافكم وفي رواية بين اكتافكم بالنون فهذا فيه دليل على ان العالم يجب عليه ان يبلغ ما عنده من العلم وان كره الناس ذلك. ولا يكتفم ما عنده من العلم - 00:04:35

وقول لارمين بها بين اكتافكم او اكتافكم يحتمل امرين. الامر الاول انه يريد بها السنة. لارمين بالسنة ولا صدحن بها ولا اخشى في الله لومة لائم الامر الثاني ان المراد الزمنكم بها. لانه كان اميرا على المدينة - 00:04:59

كان اميرا وقت ما قال هذا الحديث كان اميرا على المدينة وكان يخطب في الناس خلفه مروان ابن الحكم صار اميرا على المدينة
فلذلك قال لارمين بها اي للزمنكم بها - [00:05:24](#)

فهذا الحديث فيه مسائل اولاً فيه عظم حق الجار على جاره ثانياً انه ليس له ان يمنعه من الارتفاع من الارتفاق بما لا ضرر على الجار
فيه من جدار او غيره - [00:05:41](#)

فيمكن الجار من الارتفاق بالشئ الذي لا ضرر عليه فيه ثالثاً انه لا يجوز له ان يأخذ في مقابل ذلك عوضاً او اجرة لان هذا حق واجب
عليه رابعاً فيه ان العالم - [00:06:03](#)

يبلغ ما عنده من العلم ولو تناقل الناس ذلك فانه لا ينظر الى رغبة الناس وانما ينظر الى ابراء ذمته خامساً فيه انكار فيه الانكار على
من؟ فيه الانكار على من يتناقل شيئاً من امور الشرع فينكر عليه - [00:06:26](#)

لان الواجب استقبال اوامر الله واوامر رسوله بالرضا والتسليم والافتناع هذا مقتضى الايمان وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله
ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة من امرهم من يعص الله ورسوله فقد ظل ضلالاً مبيناً - [00:06:55](#)

سادساً فيه العمل بالسنة فيه العمل بالسنة وانه يجب العمل بها كما يجب العمل بالقرآن الكريم. نعم - [00:07:20](#)